

مجموعة
حقوق
الأقليات
الدولية

أعرف حقوقك

دليل مجتمعي لإعلان الأمم
المتحدة بشأن الأقليات



الغلاف: فتاة من البيغور في انتظار معلمتها في مدرسة إنكليزية في أورومتشي، شينجيانغ، الصين. كلو ديوي مانيوز / بانوس

الغلاف الخلفي: امرأة من الداليت تجلس في مدخل منزلها في جانبجورا، نيودلهي، الهند. مايكل أوستيرجارد/بانوس.

تم إنتاج هذه الوثيقة بالدعم المالي من الإتحاد الأوروبي، وتحمل مجموعة حقوق الأقليات الدولية المسؤولية المطلقة عن محتواها، ولا يجوز بأي حال اعتبارها معبرة عن وضع الإتحاد الأوروبي.



ومجموعة حقوق الأقليات الدولية هي منظمة غير حكومية تعمل على تأمين حقوق الأقليات العرقية والدينية واللغوية، وحقوق الشعوب الأصلية، وكذلك تعزيز التعاون والتفاهم بين المجتمعات. وترتكز أنشطتنا على المناصرة، والتدريب، والنشر، والتوعية على مستوى العالم. ونحن في هذا نسترشد بالاحتياجات المعرب عنها في شبكتنا العالمية من المنظمات الشريكة، والتي تمثل الأقليات والشعوب الأصلية.

وتعمل المجموعة مع أكثر من 150 منظمة في أكثر من 50 بلد، ويضم مجلس إدارتها - الذي يجتمع مرتان كل عام - أعضاء من 10 بلدان مختلفة. وتشغل مجموعة حقوق الأقليات مركزاً استشارياً لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC)، كما تشغل مركز المراقب لدى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR)، وهي مسجلة كمؤسسة خيرية وشركة محدودة بضمان بمقتضى القانون الإنكليزي.

مسجلة:

مجموعة حقوق الأقليات

الرقم الخيري 282305

شركة محدودة بضمان في المملكة المتحدة

رقم 1544957

يرجى زيارة موقع غرفة أخبار أصوات الأقليات
Minority Voices
على الرابط
www.minorityvoices.org
للإطلاع على القصص ومحتوى الوسائط المتعددة من مجتمعات الأقليات والمجتمعات الأصلية حول العالم.

تابعنا على:

www.twitter.com
/minorityrights
www.facebook.com
/minorityrights



الكاتبة نيكول جيرارد هي منسق البرنامج لفرع آسيا لبرنامج المناصرة العالمي Global Advocacy Program التابع لمجموعة حقوق الأقليات الدولية. MRG. ولقد دأبت تبحث وتكتب عن قضايا الأقليات لغترة تناهز العشرة أعوام.

المحتويات

4 إعلان الأمم المتحدة بشأن الأقليات

12 الحقوق في حيز التطبيق

18 الاستعانة بالإعلان: مقترحات للتغيير

يُطادف هذا العام الذكرى العشرين لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية، أو دينية، أو لغوية. ولقد تم اعتمادها بالإجماع من قبل الجمعية العمومية للأمم المتحدة في 18 ديسمبر 1992 وهي وثيقة الأمم المتحدة الأساسية المكرسة لحقوق الأقليات.

ولقد انتفعت الأقليات في كافة أنحاء العالم من اعتماد الإعلان، حيث أقر المجتمع الدولي الحقوق المتضمنة فيها وقننها، واتخذت الحكومات الوطنية إجراءات لحماية هذه الحقوق. ولكن لا يزال الطريق طويلاً نحو التنفيذ الكامل لهذا الإعلان التاريخي.

ويهدف هذا الدليل إلى الاحتفال بالاعتراف الدولي بحقوق الأقليات، ومساعدة النشطاء المجتمعيين على حماية حقوقهم على المستويين الدولي والمحلي. ونأمل في أن يعزز هذا الدليل الوعي بهذا الإعلان بين مجتمعات الأقليات، وأن يساعد على ضمان احترام المزيد من الحكومات للمبادئ التي يتضمنها.

الجمعية العامة: هي الهيئة الرئيسية للأمم المتحدة التي تضم جميع الدول الأعضاء البالغ عددها 193 دولة، والتي لها تمثيل وقوة تصويتية متساوية.

أمرأة من الداليت تحضر مؤتمر
فاننجانا في تشيكراكوت، الهند.
وفاننجانا هي مجموعة نسائية
مخصصة لقضايا حقوق
الإنسان، وتتلقى دعماً قوياً من
المجتمع الداليتي. أمي فيتال /
بالوس

إعلان الأمم المتحدة بشأن الأقليات

إعلان الأمم المتحدة بشأن الأشخاص المنتمين لأقليات قومية، أو عرقية، أو دينية، أو لغوية.

يحدد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حقوق جميع الأشخاص. ولكن لأن الأقليات يعانون من الاستبعاد والتمييز، فهم يواجهون صعوبات في تحقيق حقوقهم الإنسانية.

ويحدد إعلان الأقليات حقوق الأفراد المنتمين إلى الأقليات، ومسؤوليات وواجبات الدولة من أجل حماية هذه الحقوق وتعزيزها، ومسؤولية الأمم المتحدة وهيئاتها.

إعلان الأمم المتحدة: الإعلان هو وثيقة غير ملزمة قانوناً تقدّم صيغاً لكيفية تصرف الدولة.

من هم الأقليات؟

لا يحدد الإعلان ما هو المقصود بـ "الأقلية". فالمصطلح المستخدم (أقلية قومية، أو عرقية، أو دينية، أو لغوية) إنما يهدف إلى أن يشتمل على تلك المجموعات التي قد تكون بحاجة إلى

الحماية. وثمة مبدأ أساسي يقوم عليه الإعلان، ألا وهو "تحديد الهوية". فوفقاً لهذا المبدأ، قد يختار الفرد - أو لا يختار - وصفه بالأقلية. فليس هناك أي قانون، أو هيئة حكومية، أو شخص بوسعه أن يحدد أي شخص آخر بوصفه أقلية. والأهم من ذلك، إذا اختار الشخص ألا يُحد بوصفه منتماً لأقلية، فليس باستطاعة أي شخص - بما في ذلك الدولة - أن يفرض هذه الهوية عليه.

المادة (1)

1. على الدول أن تقوم بحماية وجود الأقليات والحفاظ على هويتهم القومية أو العرقية، والثقافية والدينية واللغوية في مناطق تواجدهم، وأن تهيئ الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية.

تتضمن حماية الوجود الحماية من العنف والإبادة الجماعية وجرائم الكراهية، فضلاً عن التهديدات. كما تتضمن الحماية من الاستيعاب القسري والتمييز. ويتعين على الدول العمل على تعزيز هوية الأقليات. ويشمل ذلك حماية المواقع التي تمثل جزءاً من التراث الديني أو



الثقافي للأقلية؛ مثل المساجد، والمعابد اليهودية، والكنائس، وغيرها من الأماكن المقدسة.

ويعتبر الاعتراف الدستوري بالأقليات - خاصة الأقليات القومية - أحد طرق الاعتراف الرسمي بوجود الأقليات في المجتمع الأوسع، ويقدم أساساً لحماية حقوقهم في التشريع القومي. الأيام الوطنية التي تحتفي بالتنوع الثقافي ومجموعات الأقلية يمكنها أيضاً تعزيز التنوع ضمن الثقافة الأوسع.

جرائم الكراهية. هي الجرائم التي ترتكب بدافع التحيز على أساس العرق، أو الدين، أو الأصل القومي، أو التوجه الجنسي، أو العمر، أو النوع، أو الإعاقة، أو أي سمات أخرى مماثلة.

2. يتعين على الدول اعتماد التدابير التشريعية وغيرها من التدابير الأخرى المناسبة لتحقيق تلك الغايات.

يتعين على الدول أن تُشرك الأقليات بشكل فعال في وضع وتنفيذ القوانين والسياسات التي تؤثر على مجتمعاتها. فينبغي تنقيح وتعديل التشريعات الحالية التي تنطوي على تمييز ضد الأقليات، مع الأخذ في الاعتبار بصفة خاصة حقوق الفئات الضعيفة داخل الأقليات؛ كالمرأة، وكبار السن، والأطفال، وذوي الاحتياجات الخاصة، والمثليين من الجنسين، وثنائبي الجنس، والمتحولين جنسياً.

إلى اليمين: فلبيني مسلم يلف قطعة من القماش حول رأسه قبل احتفالات عيد الفطر في المسجد الأزرق في ضواحي مانिला. أسوشيتد بريس / هارون فافيللا

يتعين على الدول الاضطلاع بالتدابير الوقائية، وتهيئة الظروف التي تسمح للأقليات بالاستمتاع بثقافتهم، ودياناتهم، ولغاتهم، ليس فقط من خلال عدم التمييز، ولكن أيضاً من خلال التعزيز الإيجابي. فهذه الطريقة يتم الاحتفاء بالأقليات باعتبارهم جزء من الثقافة الوطنية الأوسع، بما يؤدي إلى مزيد من التفاهم والسلام بين المجموعات.

2. للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامّة مشاركة فعلية.

تعتبر المشاركة الفعّالة من جانب الأقليات في القرارات التي تؤثر على حياتهم أمراً حيوياً لتحقيق كافة الحقوق الأخرى. ويمكن للأقليات تعزيز اهتماماتهم وقيمهم من خلال المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بسياسات التعليم والصحة والاقتصاد. ويتضمن مصطلح "الحياة العامة" شغل المناصب، والمشاركة في الانتخابات، والترشح، وتوليّ مسؤوليات قضائية، فضلاً عن المشاركة الحرة في المجتمع المدني والمنظمات الخيرية، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.

3. للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في المشاركة الفعّالة، حيثما كان ذلك ملائماً، في القرارات الخاصة بالأقلية التي ينتمون إليها أو بالمناطق التي يعيشون فيها، وذلك على الصعيد الوطني وكذلك على الصعيد الإقليمي، على أن تكون هذه المشاركة بصورة لا تتعارض مع التشريع الوطني.

ينبغي أن تكون هذه المشاركة فعّالة؛ أي أن يُسمع رأي الأقليات بالفعل ويؤخذ به في

كما ينبغي وضع القوانين المناهضة للتمييز من أجل حماية حقوق الأقليات.

وقد تتضمن "التدابير الأخرى" الهيئات أو اللجان الاستشارية التي تتألف من ممثلين من مجتمعات الأقليات، وتغطي قضايا تتناول العديد من مجالات الحياة العامة، بما في ذلك الأنظمة القضائية والإدارية والتعليمية. فعلى سبيل المثال، تم في الفلبين تشكيل لجنة قومية للمسلمين الفلبينيين تتألف من أعضاء من مجتمع الأقلية المسلمة عينهم الرئيس، بهدف تقديم المشورة بشأن السياسة الشاملة، ما بين مسائل ثقافية إلى حل النزاعات.

وما يعتبر "مناسباً" ينبغي تقريره من خلال تشاور مُجدي مع المجتمعات المتأثرة، مع ضرورة وضع سياسات مختلفة للمجتمعات المختلفة من أجل الاستجابة لمختلف الاحتياجات والقضايا.

إجراءات خاصة: هي آليات مجلس حقوق الإنسان، عادة تمثل مجموعة عمل أو فرد، ترصد حقوق الإنسان في بلد بعينه، أو تبحث في قضايا موضوعية (الصحة أو التعليم)؛ وعادة ما يُطلق عليهم مسمى "الخبراء المستقلين" أو "المقررين الخاطبين".

المادة (2)

1. للأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية ودينية ولغوية... الحق في التمتع بثقافتهم الخاصة، وفي إعلان وممارسة دينهم الخاص، وفي استخدام لغتهم الخاصة، سراً وعلمانية، وذلك بحرية ودون تدخل أو أي شكل من أشكال التمييز.



في القمة: عرائس الصابئة
المنديانيين يشاركون في طقوس
الزفاف على ضفاف نهر دجلة.
بغداد، العراق.
شيهو فوكادا / بانوس.
في الأعلى: أب روماني وابنه في
استراحة من قطف فطر
البورسيني في غابة على جبال
أبوسيني، رومانيا.
تيم درايفن / بانوس.

الاختيار بحرية ما إذا كانوا يرغبون أو لا يرغبون في تأكيد حقوقهم. ويحق للأفراد داخل مجموعة الأقليات ألا يلتزموا بالأدوار الثقافية التي تميّز ضدهم.

المادة (4)

1. على الدول أن تتخذ التدابير اللازمة لتضمن تمكين الأشخاص المنتمين إلى أقليات من الممارسة الكاملة والفعالة لجميع حقوقهم الإنسانية وحرّياتهم الأساسية دون أي تمييز وفي مساواة تامة أمام القانون.

لدى الدول هذا الالتزام تجاه جميع الأفراد، ولكن لأن الأقليات غالباً ما تكون الفئات الأضعف، تم النص هنا على هذا صراحة. وقد يستلزم تنفيذ هذه المادة أن تتخذ الدول "تدابير خاصة" للأقليات من أجل التصدي لتأثير التمييز والحواجز الخاصة التي تواجهها الأقليات في الحصول على حقوقها. على سبيل المثال، تحتفظ البرازيل بأماكن للالتحاق بالجامعة للطلاب المنحدرين من أصل أفريقي ومن السكان الأصليين، بأعداد تتناسب وأعداد سكانهم في كل ولاية.

إلى اليمين: امرأة تيغارية وطفل في شمال إثيوبيا. بيترو سينيني / بينوس

يمكن لثقافات الأقليات أن تستمر في الازدهار والتطور فقط من خلال بقائها على اتصال مع الآخرين من جماعتهم. فالتعاون بين مجموعات الأقليات من شأنه تعزيز مناصرة حقوقها على المستويين القومي والدولي.

المادة (3)

1. يجوز للأشخاص المنتمين إلى أقليات ممارسة حقوقهم، بما فيها تلك المبينة في هذا الإعلان، بصفة فردية وكذلك بالاشتراك مع سائر أفراد جماعتهم، ودون أي تمييز.

تسري حقوق الأقليات على كل فرد على حدة، فهي ليست حقوق مجموعة ولكن يجوز ممارستها كمجموعة. ولا ينبغي اضطهاد الأقليات بسبب ممارستها لهوية المجموعة.

2. لا يجوز أن ينتج عن ممارسة، أو عدم ممارسة، الحقوق المبينة في هذا الإعلان إلحاق أية أضرار بالأشخاص المنتمين إلى أقليات.

ينبغي على الدول عدم استهداف الأشخاص الذين يعملون في الدفاع وتعزيز حقوق الأقليات. ويتعين أن يكون بوسع الأقليات



الحسبان. وتكون مشاركتهم فعالة إذا كان ممثلوهم يمثلون مجتمعاتهم بالفعل؛ وعلاوة على ذلك، ينبغي تقديم المعلومات اللازمة لاتخاذ قرارات مجدية بطرق مناسبة (بما في ذلك استخدام لغة المجتمعات ذاتها).

وقد تضع الدول أنظمتها الخاصة لضمان هذه المشاركة الحقيقية؛ بما قد يتضمن هيئات استشارية وهيئات اتخاذ القرار من الأقليات. ففي كوسوفو على سبيل المثال، فإن المجلس الاستشاري للمجتمعات – المنوط دستورياً والكائن بمكتب رئيس كوسوفو – يوفّر وسيلة لممثلي مجتمعات الأقلية من أجل التعبير عن وجهات نظرهم بشأن التشريعات والبرامج التي تؤثر عليهم.

4. للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في إنشاء جمعياتهم الخاصة بهم والحفاظ على استمرارها.

يحق للأقليات إنشاء الجمعيات، أو النوادي، أو المراكز الثقافية، بغية الحفاظ على حياتهم الثقافية والدينية والاستمتاع بها، بما في ذلك المدارس والمؤسسات الدينية. ويتعين على هذه الجمعيات أن تلتزم بمبادئ حقوق الإنسان، وألا تمارس التمييز ضد النساء أو غيرهن من الفئات الضعيفة.

5. للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في أنشاء والحفاظ على استمرار اتصالات حرة وسلمية دون أي تمييز مع سائر أفراد جماعتهم ومع الأشخاص المنتمين إلى أقليات أخرى، وكذلك اتصالات عبر الحدود مع مواطني الدول الأخرى الذين تربطهم بهم صلات قومية أو عرقية أو دينية أو لغوية.

دراسة حالة

الأقليات في وسائل الإعلام

لا شك أن دعم لغات الأقليات في وسائل الإعلام يعتبر وسيلة رئيسية لتعزيز ثقافات وهويات الأقليات، كما يوفر المعلومات للفئات المهمشة حول القضايا الاجتماعية الأوسع. ويعد ذلك في الأهمية، دمج أصوات وقضايا الأقليات في السياق الرئيسي للإعلام والثقافة. في سلوفانيا، يعتبر الإيطاليون والمجر أقليات قومية بصفة رسمية. وبمقتضى الدستور يُمنح الأقليات الحق في عمل أنشطة في مجال النشر والإعلام العام، وتوفّر الدولة الدعم المادي والمعنوي لهذا. ولقد عمد قانون خدمة البث العام إلى تنفيذ هذه الحقوق، ويوفر الدعم لبرامج الإذاعة والتلفزيون للإيطاليين والمجر. وجزير بالذكر أن خدمة البث التلفزيوني الحكومية في سلوفانيا تنفذ وتنتج وتبث هذه البرامج بدعم من الحكومة. ويظهر الالتزام بتغطية قضايا الأقليات بشكل جلي في الميثاق الأخلاقي لقطاع التلفزيون في سلوفانيا. وبالرغم من هذه الإيجابية، يظل هناك تساؤل بشأن البرامج المناسبة لمجتمعات الأقليات الأخرى في البلاد؛ الأمر الذي يؤكد الحاجة إلى إعادة النظر بشكل منتظم في أي تدابير خاصة لضمان أنها تعكس بالفعل وتتصدّى لاهتمامات مجتمعات الأقلية، بما في ذلك تلك التي ربما قد تم تطويرها حديثاً.

2. على الدول اتخاذ تدابير لتهيئة الظروف المواتية لتمكين الأشخاص المنتمين إلى أقليات من التعبير عن خصائصهم، ومن تطوير ثقافتهم ولغتهم ودينهم وتقاليدهم وعاداتهم، إلا في حالة وجود ممارسات معينة تنتهك القانون الوطني وتخالف المعايير الدولية.

لا يكفي أن تتحمل الدولة وجود الأقليات فحسب، بل يجب أن تعمل بشكل إيجابي على دعم ثقافتهم، خاصة فيما يتعلق باللغة. ويتطلب هذا دعماً مؤسسياً واقتصادياً، كما يشتمل على السماح بحرية التعبير والترويج الثقافي. ولا يجوز للممارسات الثقافية الخاصة بأي مجموعة أن تنتهك معايير حقوق الإنسان، وينبغي أن تكون القيود على الممارسة مستندة إلى أسس معقولة وموضوعية.

3. على الدول اتخاذ تدابير ملائمة، متى كان ذلك ممكناً، كي تضمن حصول الأشخاص المنتمين إلى أقليات على فرص كافية لتعلم لغتهم الأم أو لتلقي إرشادات بلغتهم الأم.

لا شك أن اللغة تربط الثقافة معاً، وينبغي تقديم الدعم للأقليات ممن يرغبون في نقل لغتهم إلى أبنائهم كي يتمكنوا من ذلك. ويعتبر التعليم باللغة الأم بالنسبة للأقليات في المدارس الابتدائية إحدى طرق تحسين الحصول على التعليم، كما يزيد من نسبة حضور الأقليات في المدارس الثانوية. وينبغي تضمين التعليم بلغات قومية أخرى من أجل ضمان الحصول على الوظائف والخدمات في المجتمع الأوسع.

يتحدد هذا الحق بعبارة "متى كان هذا ممكناً"، والتي تعني أنه يجوز للدول أن تقرر ما إذا كان هذا مُجدياً من الناحية العملية (على سبيل المثال، في حالة انتشار الأقليات عبر البلاد

وهناك افتقار إلى الموارد المناسبة لتوفير التعليم لهم بلغاتهم الأم).

فعلى مدار العقدين الماضيين عمدت أثيوبيا إلى إصلاح سياسة التعليم بحيث تسمح باستخدام اللغات الأصلية في المدارس الابتدائية، على الرغم من الموارد المحدودة نوعاً. ويحصل طلاب المدارس الابتدائية الآن على التعليم بمزيج من لغاتهم الأصلية، الأمهرية (اللغة الرسمية سابقاً)، والإنجليزية، بحسب المنطقة.

4. على الدول، حيثما كان ذلك ملائماً، اتخاذ تدابير في مجال التعليم من أجل تشجيع المعرفة بتاريخ الأقليات الموجودة داخل أراضيها وبتقاليدها ولغتها وثقافتها. وينبغي أن تتاح الفرص الملائمة للأشخاص المنتمين إلى أقليات لاكتساب المعرفة عن المجتمع في مجموعته.

ويعتبر ذلك أمراً هاماً لأن تاريخ وثقافات الأقليات عادة ما يتم إهمالها أو تحريفها. فيمكن للصور النمطية السلبية والتحريف أن يساهم في التمييز وفي بعض الأحيان كراهية الأجانب، وحديث الكراهية، والعنف. ومن ثم فإن تشجيع الحوار بين الثقافات من شأنه المساعدة في تخفيف حدة التوتر وتعزيز التفاهم المتبادل.

وينبغي التصدي للتحيز والتمييز في كتب التاريخ المدرسية، وأن يتم تطوير المناهج المتعلقة بالأقليات بالتشاور معهم. ففي رومانيا، طوّرت جماعات المجتمع المدني كتباً مدرسية لطلاب المدرسة الابتدائية تضمنت معلومات عن الأقليات القومية، ومجتمعات المهاجرين، وتقاليدهم الثقافية. ومن ثم أعادت وزارة التربية والتعليم نشر وتوزيع كتبها لاستخدامها في المنظومة التعليمية.



في الأعلى: رجل كولومبي من أصل أفريقي يعمل بالتعدين من منطقة كاوكا، كولومبيا. مجموعة حقوق الأقليات الدولية / موريس برودوتشيونز.

5. ينبغي على الدول أن تنظر في اتخاذ التدابير الملائمة التي تكفل للأشخاص المنتمين إلى أقليات أن يشاركوا مشاركة كاملة في التقدم الاقتصادي والتنمية في بلدهم.

تحظر هذه المادة استبعاد الأقليات من تنمية وتخصيص الموارد الخاصة بهم. فينبغي تمكينهم من التمتع بالتنمية الاقتصادية وحماية هويتهم في الوقت ذاته.

في كولومبيا، للمجتمعات المنحدرة من أصل أفريقي الحق الدستوري في استشارتها بشأن مشروعات التنمية؛ مثل التنقيب والتعدين، التي تتم في مناطقهم التي عادة ما يقيمون بها ويمارسون فيها التعدين على نطاق صغير. وبالرغم من هذه الحماية الدستورية، تم منح العديد من تراخيص التعدين إلى شركات أجنبية بدون معرفتهم أو موافقتهم. وعلاوة على ذلك، يتعرض زعماء المجتمعات ذات الأصول الأفريقية للقتل أو التهديد. وفي أبريل عام 2011، حكمت المحكمة الدستورية بضرورة وقف أعمال التعدين الجديدة وأنه يتعين الأخذ بمشورة المجتمعات المتأثرة بشكل جاد. ومع ذلك، ظل من غير الواضح ما إذا كان هذا الحكم فعالاً في وقف أنشطة التعدين.

إلى أقليات.

ينبغي الاستماع إلى أصوات الأقليات وأخذها في الاعتبار في مجموعة من السياسات القومية التي تتراوح ما بين السياسات الاقتصادية والتعليمية، وتلك المتعلقة بالصحة والإسكان، وسياسات الشرطة. كما ينبغي إشراك نساء الأقليات والفئات المهمشة الأخرى داخل الأقليات، على قدم المساواة، في تخطيط هذه البرامج وتنفيذها. وينبغي بالتأكيد اتخاذ تدابير خاصة من أجل ضمان مشاركتهم.

وينبغي على الدول أن تتصدى للتمييز الوظيفي ضد الأقليات في المؤسسات العامة والخاصة، بحيث يمكنها الاستفادة من التنمية الاقتصادية.

المادة (5)

1. يجب تخطيط وتنفيذ السياسات والبرامج الوطنية بحيث تعطي الاهتمام الواجب للمصالح المشروعة للأشخاص المنتمين

2. ينبغي تخطيط وتنفيذ برامج التعاون والمساعدة فيما بين الدول بحيث تعطي الاهتمام الواجب للمصالح المشروعة للأشخاص المنتمين إلى أقليات.

لا يمكن تخطيط وتنفيذ مشروعات التنمية والمساعدة بين الدول، والتي تؤثر على الأقليات، بدون التشاور المسبق مع هذه الفئات والحصول على موافقتهم. ويتعين أيضاً على المؤسسات المالية الدولية ووكالات التنمية أن تلتزم بهذه المعايير. يجب عند تقييم أثر مشروع، النظر في حقوق ومصحة مجموعات الأقليات؛ بما في ذلك احترام الأشكال التقليدية لكسب الرزق.

المادة (6)

ينبغي على الدول أن تتعاون في المسائل المتعلقة بالأشخاص المنتمين إلى أقليات، وذلك في جملة أمور، بتبادل المعلومات والخبرات، من أجل تعزيز التفاهم والثقة المتبادلين.

إن في حماية حقوق الأقليات ما يحقق مصلحة الدول، من أجل ترسيخ السلام وتعزيز التفاهم. فالتمييز طويل المدى ضد الأقليات عادة ما يسفر عن التوتر وأحياناً الصراع، والذي قد يمتد عبر الحدود. وعلى الدول أن تتشارك المعلومات وأفضل الخبرات حول كيفية تنفيذ حقوق الأقليات.

المادة (7)

ينبغي على الدول أن تتعاون من أجل تعزيز احترام الحقوق المبينة في هذا الإعلان.

في أوروبا - على سبيل المثال - يعتبر منصب المفوض السامي لشؤون الأقليات القومية آلية إقليمية تعمل على حماية حقوق الأقليات. وينبغي على الدول أن تنظر إلى هذا وإلى الأمثلة

الناجحة الأخرى لمعرفة الآليات المشابهة المناسبة لمناطقهم. ويمكن التنسيق للتعاون الدولي لحماية حقوق الأقليات من خلال آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

المادة (8)

1. ليس في هذا الإعلان ما يحول دون وفاء الدول بالتزاماتها الدولية فيما يتعلق بالأشخاص المنتمين إلى أقليات. وعلى الدول بصفة خاصة أن تفي بحسن نية بالالتزامات والتعهدات التي أخذتها على عاتقها بموجب

المعاهدات والاتفاقات الدولية التي هي طرف فيها.

لا يجوز استخدام هذا الإعلان لاستبدال أو تعديل الالتزامات القائمة بموجب آليات دولية، ويُقصد من هذا الإعلان أن يكون مكملاً وإضافة إلى التزامات الأخرى. فالمادة 27 من الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ICCRR)، على سبيل المثال، تؤكد على حماية وتعزيز حقوق الأقليات.





المادة (9)

تساهم الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، كل في مجال اختصاصه، في الأعمال الكامل للحقوق والمبادئ المبينة في هذا الإعلان.

تم تعيين خبير مستقل للأمم المتحدة لشؤون الأقليات، وإنشاء منتدى الأمم المتحدة لشؤون الأقليات، من أجل تعزيز التعاون بشأن قضايا الأقليات، وتنفيذ الإعلان، وتقديم التوصيات إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن كيفية أعمال حقوق الأقليات ومسؤوليات الدول.

في مارس 2012 تم إنشاء شبكة الأمم المتحدة بشأن التمييز العنصري وحماية الأقليات، ويتم تنسيق أعمالها عبر مكتب المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان (OHCHR). وهي تعكف في الوقت الراهن على صياغة مذكرة توجيهية لهيئات الأمم المتحدة بشأن كيفية مواصلة تنفيذ الإعلان.

الخبير المستقل للأمم المتحدة لشؤون الأقليات: هي مسؤول بالأمر المتحدة تعمل على تعزيز تنفيذ الإعلان، آخذة في الحسبان المعايير الدولية والتشريع القومي بخصوص الأقليات. وتقوم بزيارة البلدان، وترفع تقاريرها إلى مجلس حقوق الإنسان، وتقدم التوطيات بشأن كيفية حماية حقوق الأقليات بشكل أفضل.

إلى اليمين: رجل يزدي في معبد لالش، كردستان العراقية. شيهو فوكادا/بانوس.

في الأعلى: فتیان من الجارو يقفون في مزارع المون بيركاشا، بنغلاديش. GMB أكاش، بانوس.

هيئات الأمم المتحدة للمعاهدات: هي لجان من خبراء مستقلين يتكليفهم بمراقبة تنفيذ الدول للمعاهدات الرئيسية الدولية لحقوق الإنسان.

2. لا تخل ممارسة الحقوق المبينة في هذا الإعلان بتمتع جميع الأشخاص بحقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً.

تهدف البنود المتضمنة في الإعلان إلى تمكين الأقليات من الإدراك الكامل لحقوقهم الإنسانية. فالحقوق المراد التمتع بها في المجتمع لا يجوز أن تنتهك حريات الأفراد المنتمين إلى هذا المجتمع، كما هو الحال مع هؤلاء الذين يواجهون أشكالاً متعددة من التمييز على أساس النوع، أو العمر، أو الإعاقة، أو النسب، أو التوجه الجنسي، أو الهوية الجنسية، إلخ.

3. إن التدابير التي تتخذها الدول لضمان التمتع الفعلي بالحقوق المبينة في هذا الإعلان لا يجوز اعتبارها، للوهلة الأولى، مخالفة لمبدأ المساواة الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

يقصد بحقوق الأقليات إدراك الحقوق المتساوية للجميع، وليس تمييز فئة على أخرى. فينبغي أن تكون المساواة هي المبدأ الأهم عند وضع القوانين والسياسات لضمان هذه الحقوق.

4. لا يجوز بأي حال تفسير أي جزء من هذا الإعلان على أنه يسمح بأي نشاط يتعارض مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، بما في ذلك المساواة في السيادة، والسلامة الإقليمية، والاستقلال السياسي للدول.

A photograph of a man with dark hair and a mustache, wearing a light-colored button-down shirt and blue trousers, sitting on the floor. He is holding a young child in a light blue shirt who is eating a small piece of food. The scene is lit with warm, low-key lighting, creating a intimate and focused atmosphere. The background is a dark, textured wall.

الحقوق في حيز التطبيق

تحدي التحيز الاجتماعي

تتعرض الأقليات العرقية في فيتنام لتمييز واسع الانتشار. وتشكل الأقليات نسبة 15 في المائة من سكان فيتنام. والعديد من الأقليات على سبيل المثال - التاي، والخمير، والمغول وغيرهم من الأقليات الصغيرة - يعيشون في المناطق الجبلية النائية. وعلى الرغم من المبادرات الإيجابية، مازالت الحكومة تكافح لتوصيل البرامج التعليمية والصحية لهذه المناطق. وتستمر الفجوة في اتساعها ما بين الأقليات العرقية وبين الغالبية الفيتنامية المعروفة بالكينة.

إن الحكومة على وعي بحاجة الأقليات إلى المزيد من الاستفادة من برامج الدولة التنموية ولهذا أقدمت على تكثيف جهودها في الحقبة الأخيرة. يقول فو فونج تاو وهو باحث في معهد دراسات الاقتصاد والمجتمع والبيئة (iSEE)، وهي منظمة غير حكومية تعمل على تعزيز حقوق الأقليات ومقرها في هانوي: "ولكن يجب على الحكومة أن تجعل جهودها أكثر فعالية"

وتدفع الحواجز اللغوية والتحيزات الحضارية العديد من الأقليات للتردد في الحصول على الخدمات الصحية. وما زال أطفال الأقليات في صراع بالمدارس حيث أن اللغة الرسمية للتعليم هي الفيتنامية. ويشكل التحيز الاجتماعي تحدياً كبيراً للأقليات في فيتنام ويعاملهم التيار الرئيسي من المجتمع في كثير من الأحيان

بطريقة سلبية. ويأمل معهد iSEE بأن يقضى على التحيزات من خلال استهداف وسائل الإعلام.

ولقد أشار تاو بـ« أننا نعتبر وسائل الإعلام وسيلة فعالة وأمنة للقيام بالمناصرة، ولقد عملنا بشكل وثيق مع الصحفيين المهتمين بقضايا الأقليات وزودناهم بالمعلومات والأدلة من أبحاثنا، وسلحناهم بالمعارف والتقنيات اللازمة عن طريق الدورات التدريبية وإيصالهم بمجتمعات الأقليات. وبذلك نحد من التحيز ضد الأقليات والتي نعتبرها من أكبر العقبات التي تواجه مسيرة التنمية العادلة للأقليات في فيتنام»

وفي أوائل عام 2012، بدأت حملة iSEE لمناصرة إشراك وإدراج الأقليات في التخطيط للتنمية. ولقد أدت ترجمة وتوزيع الإعلان الخاص بالأقليات وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بالسكان الأصليين، دوراً في غاية الأهمية في حملتهم.

ولقد أجرى معهد iSEE ورش عمل لتدريب الصحفيين على المناهج القائمة على حقوق الإنسان للتنمية ومكافحة التحيز في وسائل الإعلام. وتم تقديم ترجمات للإعلان بلغات الأقليات للمشاركين في ورش العمل، ووزعت على الأكاديميين والطلاب وعلى المجتمعات الريفية، هذا بالإضافة إلى عرضها على موقع الـ iSEE على الإنترنت.

في عام 2010، قامت الخبير المستقل للأمم المتحدة لشؤون الأقليات بزيارة رسمية لفيتنام وأقرت بأن التحيزات المتأصلة نتج عنها النهج الموجه من أعلى إلى أسفل والذي لا يسمح بمشاركة كافية من الأقليات.

وكان المسؤولين في الدولة وواضعي السياسات غير مدركين إلى حد كبير للتوصيات التي قدمتها خبير الأمم المتحدة. لكن معهد iSEE أقدم على عمل وتوزيع ملخصات للسياسة متضمنة التوصيات الرئيسية والإعلان.

ولقد أدت بالفعل حملة iSEE إلى بعض من النتائج الإيجابية. وبدأت - وسائل الإعلام - بما في ذلك الصحف التي يقرأها واضعي السياسات في الجمعية الوطنية - بكشف الصور النمطية السلبية وتغطية قضايا الهوية الثقافية وفقدان اللغة. ولكن تاو يتميز بواقعية رؤيته تجاه التأثير الفوري حيث قال: "بالرغم من عدم الشعور بأي إجراء ملموس، إلا أن الإعلان بصفته وثيقة داعمة، أوصل صوت الأقليات إلى واضعي السياسات العليا."



في الأعلى: امرأة من المونج، سا با، فيتنام.
جيري مي هورنر/بانوس

إلى اليمين: رجل أيفازي وابنه في قرية كانكاساربا، ولاية أوريسا، الهند.
ستيوارت فريدمان/بانوس

العند حملة

المجموعات المجتمعية للحرية الدينية

في عام 2008، اندلعت أعمال عنف طائفية في منطقة كاندامال في ولاية أوريسا، عندما هوجمت الأقليات المسيحية من قبل المتطرفين الهندوس الممثلين للأغلبية من المجتمع.

ورداً على هذا الأمر تم تشكيل منظمة محلية غير حكومية، تدعى مركز الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والاجتماعية (CSNR) لحماية حقوق الأقليات الدينية. يقول ديرندرا باندا، مؤسس CSNR: "نحن مناصرون لضحايا العنف الطائفي في كاندامال. أولئك المنتمين للداليت والأديفاسيس ممن يعتقدون المسيحية - لإغاثتهم وإعادة تأهيلهم، ومن أجل العدالة والأمن، ومن باب مناصرة التغيير في السياسات التي تحد من حقوق الأقليات".

وبموجب قانون أوريسا للحرية الدينية لعام 1967، فإنه من الممنوع إجبار أي شخص على الارتداد عن دين لآخر. ولكن من الناحية العملية تم استخدام هذا القانون في اضطهاد المجتمعات التي غيرت ديانتها بمحض إرادتها من الهندوسية إلى المسيحية أو الإسلام، وفي تقييد حق الأقليات من ممارسة شعائر دينهم بحرية.

وأوضح ديرندرا قائلاً بأن "استخدام [لقانون] لأحكام تمييزية ... يهدد أنشطة الأقليات الدينية ويخالف أحكام الدستور الهندي وإعلان الأمم المتحدة بشأن الأقليات".

وأطلقت منظمة الـ CSNR حملة وطنية لإصلاح هذا القانون العنصري ولحماية حقوق الأقليات الدينية في الهند. وكان الإعلان هو الأداة الرئيسية المستخدمة في هذه الحملة.

بدأت منظمة CSNR بعقد مؤتمر وطني في بنغالور في نوفمبر 2011. ودعت فيه مجموعة واسعة من ممثلي المجتمع المدني والحكومة، بما في ذلك ممثلين عن اللجنة الوطنية الهندية لشؤون الأقليات. وقد ذكر المتحدثون الأحكام الموجودة في الإعلان من أجل تسليط الضوء على الانتهاكات لحقوق الأقليات الدينية ومسؤوليات الدولة.

بناء على هذا الحدث، أقدمت منظمة CSNR على صياغة تقرير عن الحرية الدينية في الهند: لقد استخدمنا الإعلان عند تحليلنا لمشاكل الأقليات الناجمة عن العنف الطائفي والتمييز وغياب أو عدم كفاية، حماية الدولة".

الاستعراض الدوري الشامل

هي عملية مراجعة سجلات حقوق الإنسان لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة مرة كل أربع سنوات. وهي تعطي الفرصة لكل دولة للإعلان عن الإجراءات التي اتخذتها لتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد ومدى وفائها بالتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان.

واستخدمت منظمة CSNR هذا الإعلان أيضاً لإعداد تقرير من أجل الاستعراض الدوري الشامل للأمم المتحدة (UPR) - وهي عملية يستعرض بموجبها مجلس حقوق الإنسان حالة حقوق الإنسان في الدول الأعضاء في الأمم المتحدة كل أربع سنوات. وتقدم التقارير التي تعدها منظمات المجتمع المدني أدلة رئيسية خلال عملية الاستعراض هذه.

ولقد مارست منظمة CSNR أيضاً ضغوطات على أعضاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية لشؤون الأقليات، وعلى أعضاء البرلمان الوطني وعلى الجمعية التشريعية لولاية أوريسا. وفي مايو 2012، سافر ديرندرا إلى جنيف لحضور الجلسات التي عقدها مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل. والتقى ديرندرا هناك بالعديد من صانعي السياسات بالأمم المتحدة من ذوي النفوذ وشارك في هذا الحدث بموضوع عن الحرية الدينية.

ونتيجة لذلك، قدمت خمسة عشر دولة توصيات لصالح حقوق الأقليات في الهند. وأرسلت CSNR هذه التوصيات لصانعي السياسات الوطنية والمسؤولين الحكوميين ووسائل الإعلام. وفي سبتمبر، وافقت الهند على بعض من هذه التوصيات، بما في ذلك توصية بـ: "تعزيز جهود الحكومة الاتحادية في ضمان حرية الأديان للجميع وفقاً لأكبر ديمقراطية في هذا العالم".

ويخطط ديرندرا لمواصلة استخدام الإعلان كأداة لمراقبة تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، واستخدام القوانين والسياسات لحماية الحقوق ولتتبع الانتهاكات.



وتستمر منظمة (ZOYP) في مناصرتها لشباب الأقاليم للمشاركة في الحياة السياسية بزيمبابوي، وتأمل في أن المزيد من التمويل سيمكنهم من تدريب الناس بشأن هذا الإعلان في جميع المقاطعات البالغ عددها الثلاثين.

مجتمعات الأقليات، لمساعدتهم على المشاركة بفعالية أكثر في الحياة السياسية الوطنية.

ولقد أفادهم هذا الإعلان كثيراً في عملهم. حيث أوضح نيكوسيلاتهي إيمانويل مويو، المدير التنفيذي لمنظمة (ZOYP) قائلاً: "لقد قمنا باستخدام الإعلان في أعمالنا الخاصة بالمناصرة من أجل تعزيز قدرات أعضاء مجتمعنا ولتحميل حكومتنا مسؤولية احترام حقوق الأقليات".

و ترجمت منظمة (ZOYP) الإعلان للغة التونجا واستخدمته أثناء ورش العمل التي أجريت مع منظمات المجتمع المحلية. "دوراتنا التدريبية تسلط الضوء على أساسيات الإعلان، وما هي الحقوق التي ينص عليها وكيف تتكاتف الأقليات بأفضل السبل للضغط على من هم في موقع السلطة لتعزيز واحترام حقوق الأقليات".

وتقوم زيمبابوي حالياً بصياغة دستورها الجديد. وتدرك منظمة (ZOYP) بأن هذه هي الفرصة الحاسمة لزيمبابوي للإقرار بحقوق الأقليات وحمايتها. "خلال هذه الفترة، تقدمنا بالتماس للحكومة بأن توجه اهتمامها الفوري صوب الأقليات. ولقد أشرنا في هذا الالتماس إلى المادة 2 و 3 من الإعلان، والتي تركز على حقوق الأشخاص التابعين للأقليات في المشاركة في الحياة السياسية للبلاد، هذا بالإضافة إلى حق مشاركتهم في اتخاذ القرارات".

وجدير بالذكر بأن أنشطتهم للمناصرة كللت بالنجاح. حيث نجحت منظمة (ZOYP) بالتعاون مع المجموعات المحلية الأخرى، في شن حملة لتعيين أول وزير من التونغا في الحكومة الحالية.

في الأعلى: فتيات من التونغا
في زيمبابوي. فرانس ويلمان
IWGIA

إلى اليمين: امرأة أديفازية في
قرية كانكساريا، ولاية أوريسا،
الهند. ستوارت فريدمان/
وكالة بانوس.

زيمبابوي

مساعدة شباب الأقليات لإيجاد طوت سياسي

لجأت منظمة زيمبابوي للشباب في السياسة (ZOYP) إلى استخدام الإعلان للضغط على صانعي السياسة لتضمن المشاركة الفعالة للندبيليين، والمجموعات العرقية الأخرى المهمشة مثل الكالانغا والتونغا، في النظام السياسي للدولة.

وتعد منظمة (ZOYP) منظمة غير حكومية شعبية، يقع مقرها في بلدة التعدين كويكي، وهي منطقة مسيطر عليها من قبل الندبيليين، والذين يمثلون أكبر الأقليات في زيمبابوي. وتوفر منظمة (ZOYP) برامج تدريبية على القيادة للشباب، بما في ذلك شباب من



مولدوفا استخدام الإعلان لمكافحة التعصب

اتخذت الحكومة المولدوفية خطوات لحماية حقوق الأقليات من خلال دمج أحكام الإعلان في التشريعات الوطنية، وكذلك الأحكام الواردة في الاتفاقية الإطارية لمجلس أوروبا لحماية الأقليات القومية.

الاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات القومية هي اتفاقية ملزمة قانوناً تم التصديق عليها من قبل أعضاء مجلس أوروبا والتي أصبحت في حيز النفاذ في عام 1998، لحماية حقوق الأقليات القومية ولتعزير التسامح.

على اليسار: نساء الروما في مولدوفا. The Cursed Frog

على اليسار: اليمين: مجتمع الداليت في دكا، بنجلاديش. (MRG) / ليفيا ساكاردي

ولكن وعلى الرغم من الاصلاحات القانونية، مازالت هناك حاجة ماسة للتصدي للتمييز والتعصب الراسخين في أرجاء البلاد. فوفقاً لتاتيانا كليمان، المدير التنفيذي للمعهد القومي لنساء مولدوفا "المساواة"، "يواجه المنتمين للأقليات صعوبات تتعلق بالعمل والتعليم والحصول على الرعاية الصحية والتعبير عن الرأي وحرية التجمع وتكوين الجمعيات". وتشمل أقليات مولدوفا الأرمن والبلغار والقوقازيين والألمان واليونانيين والبولنديين والرومانيين والروس والأوكرانيين.

«تحاول منظماتنا أن تزيد من مستوى الأنشطة السياسية والاجتماعية للمرأة، ونحن نسعى جاهدين لرفع عدد النساء في هيئات سلطة الدولة، وفقاً للنسبة الحقيقية من السكان. ولهذا الغرض، قمنا بتنظيم دورات تدريبية لهن وحاولنا تحقيق مشاريع في التدريب على القيادة». وتشكل النساء أكثر من 50 في المائة من السكان، ولكنهن يمثلن أقل من 20 في المائة فقط من أعضاء برلمان مولدوفا.

وهناك استخدام متزايد لخطابات الكراهية ولرسومات الجرافيتي ضد الأقليات في مولدوفا، وخاصة ضد السكان من اليهود والغجر. وقد عقدت اجتماعات حاشدة معادية للسامية في شوارع كيشيناو، عاصمة مولدوفا. وقد تؤدي هذه التهديدات الموجهة ضد الأقليات إلى ما يمكن اعتباره، على حد قول تاتيانا، تعصب متزايد بين الشباب.

ويعقد المعهد دورات "تدريب المدربين" للتصدي لتلك الاتجاهات المقلقة. ففي الآونة الأخيرة تم تدريب المدرسين بالجامعات وبالمدارس العامة على التسامح بين الأعراق. ووفقاً لتاتيانا: "تم تعريف المشاركين على التشريع الجديد في

مجال حقوق الأقليات العرقية وآلية حمايتها، بما في ذلك التشريعات الوطنية والإعلان". وكان من المتوقع أن يدمج المدرسين هذه الدروس في إعداداتهم التعليمية الخاصة. وقد نشر المعهد أيضاً منشورات وكتيبات عن حقوق الأقليات في مولدوفا للأساتذة، والمدرسين، والطلاب وموظفي المنظمات غير الحكومية.

وقالت تاتيانا: "لقد طلب منا مرارا وتكرارا أن نواصل جلساتنا حول هذا الموضوع، حيث أكد المشاركون بأنه في مولدوفا من الصعب جداً الحصول على هذه المعرفة، ولم يقدم أحد من قبل على تنظيم مثل تلك الأنشطة".

ويعتمد المعهد على التشريع المولدوفي لأنه يتضمن بالفعل الحقوق المنصوص عليها في الإعلان. وتعد الأحكام الملزمة قانونياً المنصوص عليها في الاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات القومية لمجلس أوروبا هي الأخرى أكثر قابلية للتطبيق نظراً لوضع مولدوفا. ومع ذلك، أكدت تاتيانا: "نحن نعتقد أنه من الضرورة بمكان استخدام هذا الإعلان بشكل متزايد، وأن نكون على دراية به، ليس فقط بين الأقليات ولكن أيضاً بين من هم في السلطة".





ولقد استجابت الحكومة لجهود المناصرة تلك؛ حيث أنها خصصت في السنتين الماضيتين مبالغ كبيرة من الميزانية الوطنية للمجتمعات المهمشة، بما في ذلك تخصيص مبالغ لبناء مساكن مناسبة.

ويتفق عبد البصير على أن نجاح جهود المناصرة تلك يمثل نجاحاً هائلاً من أجل حقوق الداليت في بنجلاديش، ولكن، "نحن بحاجة لتدريبات أكثر على المستوى الوطني والمحلي وإقامة جلسات لمناقشة الإعلان ... حتى يكون مرجع فعال للكفاح من أجل حقوق الأقليات".

بسن قانون وسياسة قومية لمجابهة ممارسات النبذ والعزل الاجتماعي القائمة على أساس الطبقة الاجتماعية. هذا بالإضافة إلى ضغطهم على الحكومة لتخصيص حصة للداليت في المعاهد الأكاديمية والقومية إلى جانب القطاع الخاص.

ومجتمعات الداليت مهمشة ومنبوذة اجتماعياً وعادةً ما يتم تكليفهم بمهام وضيعة مثل إزالة النفايات البشرية وأعمال صنع الجلود. وفي الهند، أصبحت الداليت الآن من "الطبقات المعترف بها" وممارسة التمييز ضدهم غير قانوني.

وتعد حماية حقوق الداليت للحصول على سكن ملائم هي إحدى الأولويات الأخرى. فالداليت غير مسموح لهم بأن يستأجروا أو يشيدوا المنازل خارج الأماكن المحددة لهم. ولهذا يعيش العديد منهم في أحياء فقيرة منعزلة عن الحياة الاجتماعية والاقتصادية. ومنذ عام 2008، أخذت منظمة مبادرة المواطن ومعهما حركة داليت بنجلاديش والحقوق المستبعدة (BDERM) وهي شبكة وطنية لحقوق الداليت، في عقد ندوات مناصرة سنوية لإقناع الحكومة بتقديم المزيد من التمويل للداليت، ولا سيما لتوفير إسكان أفضل، واستعانوا بالأحكام المنصوص عليها في الإعلان.

بنجلاديش الداليت يطالبون بمساكن ملائمة

تعد مبادرة المواطن (ناجوريك أوديوغ) منظمة غير حكومية ومقرها في دكا وهي تعمل على تعزيز حقوق مجتمعات الداليت المهمشة في بنجلاديش.

ووفقاً لمحمد عبد البصير، منسق المشاريع في منظمة مبادرة المواطن، "فإنه مازال قطاع كبير من سكان بنجلاديش، والمعروفين باسم الداليت، يعانون من التمييز في كافة مجالات الحياة الاجتماعية، على الرغم من أن الدستور ينص على المساواة في الحقوق بين جميع المواطنين".

وتقوم منظمة مبادرة المواطن بالضغط على حكومة بنجلاديش لاتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية حقوق الداليت. ففي بداية الأمر نادوا

النبذ

عبارة عن ممارسة عنصرية مبنية على الاعتقاد بأن المجموعات الطائفية المختلفة متفاوتة في درجات نقائها، فالداليت، أو "المنبوذين"، يعتبروا ملوثين جداً بحيث من الممكن أن "يلوثوا" المجموعات الأخرى.

تبين دراسات الحالة السابقة كيف أن بإمكان المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية استخدام مجموعة متنوعة من الأساليب المختلفة لزيادة الوعي بالإعلان، والسعي من أجل التوسع في تنفيذ الحقوق الواردة فيه على المستوى الوطني والمحلي. هذا القسم يقدم اقتراحات أخرى لكيفية استعانة الأقاليم بالإعلان لتحقيق حقوقهم.

زيادة الوعي

يعتبر رفع مستوى الوعي بالإعلان - بين المجتمعات والمسؤولين الحكوميين والجمهور الأوسع، ووسائل الإعلام والمؤسسات التعليمية - من أولى الخطوات الهامة في أعمال المناصرة. ويجب أن تراعي حملات رفع الوعي بالإعلان الآتي:

- الترجمة - يجب أن يكون الإعلان في متناول الشعب ولهذا يجب ترجمته للغة مجتمعك. ولكن تأكد أولاً من أنه لم يتم ترجمته بالفعل من قبل وكالة الأمم المتحدة.
- نشر الكلمة - تأكد من أن الإعلان متاح مجاناً وأنه يمكن الوصول إليه عبر الإنترنت من قبل الجمهور المستهدف، في الجامعات والمكتبات العامة والمدارس العامة والخاصة.
- التأثير على صانعي السياسات - اكتب "موجزات" بسيطة وقم بتسليط الضوء على النقاط الرئيسية في الإعلان حتى يتسنى لصانعي القرار فهم أحكامها بسرعة. وقم بتضمين عناصر القانون الوطني التي تنفذ أحكام الإعلان حيثما كان ذلك ممكناً، مثل الحقوق المنصوص عليها في الدستور. وقم بدعوة واضعي السياسات ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية للمشاركة في المناقشات الدائرة حول الكيفية التي يمكن من خلالها تنفيذ الإعلان.

الاستعانة بالإعلان مقترحات للتعبير



على اليسار: فتاة غارو في مدرسة في ألبير تشاتشا، بنجلاديش.
جي.إم.بي أكاش / بنجلاديش

■ استهدف وسائل الإعلام - حاول أن تختلط بالصحفيين، ربما عن طريق الدورات التدريبية المتعلقة بالإعلان أو عن طريق دراسة قائمة على زيارات لمجتمعات الأقليات. قم بالتفكير في وسائل مبتكرة لجذب الصحفيين لتغطية قصص التحديات التي يواجهها مجتمعك، والقصص التي تعارض الأنماط السلبية. عزز الروابط مع الصحفيين للتشجيع على كتابة الأخبار بطريقة أكثر حساسية من الناحية الثقافية. وذلك لأن وسائل الإعلام هي واحدة من الأدوات الرئيسية التي يمكن أن تنشر التمييز العنصري، ومن المهم جداً أن يتفهم العاملين في وسائل الإعلام حقوق الأقليات.

■ العمل مع المجتمعات الأخرى - عادة ما تكون هناك العديد من مجموعات الأقليات المختلفة في الدولة. وسوف يساعدك العمل جنباً إلى جنب مع المجتمعات الأخرى على بناء قاعدة مشتركة أكثر قوة لمناصرة حقوق الإنسان على المستوى الوطني.

الجلسات التدريبية

إن تثقيف المجتمعات حول حقوقهم، وتعريف صناع القرار بالتزاماتهم أمر بالغ الأهمية.

■ مجتمعات الأقليات والأغلبية - يجب أن يستهدف التدريب جميع أفراد المجتمع، ويكون فعال بشكل خاص إذا تم إجراؤه من خلال المؤسسات التعليمية. تأكد من مشاركة الفئات الضعيفة من الأقليات (مثل النساء، والشباب) وأعضاء من مجتمع الأغلبية أيضاً.

■ المعلمون - نأمل أن يجعل التدريب الموجه لمعلمي المدارس العامة والجامعات أكثر وعياً بالطرق التي قد تجعل أسلوب تدريسيهم مشجعاً دون قصد على التمييز العنصري، وهو الأمر الذي سيمنع التمييز في فصولهم.

■ المجتمع المدني - كثير من الأشخاص الذين يعملون في المنظمات غير الحكومية لا يعلمون عن الإعلان ولكنهم في موقع مهم يساعدهم على القيام بأعمال مناصرة. ولهذا فتأكد من تضمين المنظمات غير الحكومية في الدورات التدريبية، وبالأخص كجزء من جهد يرمي إلى خلق منظومة أوسع للمناصرة بين الأقليات.

■ المحامون وصناع القرار - يجب أن يكون المحامين على دراية بالإعلان حتى يتمكنوا من استخدام أحكامه في المحكمة عند الضرورة. ويجب على صناع القرار، بما في ذلك أعضاء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، أن يكونوا على بينة من الحقوق والمسؤوليات المنصوص عليها في الإعلان.

حملات المناصرة الوطنية

تعد ممارسة الضغوط من أجل إحداث تغييرات محددة في القانون الوطني والمحلي، وفي السياسات التي من شأنها أن تعمل على حماية حقوق الأقليات، هي الأخرى في غاية الأهمية. فعلى المدى الطويل، يمكن أن تؤدي حملات المناصرة إلى إلغاء قانون محدد أو السياسات التي تنطوي على تمييز ضد الأقليات، ناصر سن قوانين جديدة لحماية حقوق الأقليات، أو اسعى وراء تنفيذ الأحكام القائمة. وتتضمن الأمور التي تستدعي الاهتمام العاجل، تأمين السكن الملائم، أو الحصول على الخدمات الصحية أو غيرها من الخدمات.

■ الخطابات أو الالتماسات الموجهة إلى الحكومة - ابدأ بجعل الحكومة تتنبه إلى القضايا التي تواجه الأقليات وبالتزاماتها بموجب الإعلان. ويمكن استخدام الخطابات أو الالتماسات للضغط من أجل المشاركة السياسية للأقليات.

■ البيانات العامة - قم بإصدار بيانات عامة وبيانات صحفية متعلقة ببعض من القوانين والسياسات للتأكد من تذكير الحكومة بمسؤولياتها بموجب الإعلان.

■ تشجيع أفضل الممارسات - ساعد حكومتك في معرفة كيفية نجاح الحكومات الأخرى في تنفيذ حقوق الأقليات وذلك عن طريق عرض لأمثلة من محيط الاتصالات الخاصة بك.

■ التقى بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان - وتأكد من أن هذه المؤسسات على دراية بعملك وقم بتشجيعهم على إعطاء الأولوية لحماية حقوق الأقليات.

■ التقى بممثلي السفارات والوكالات الإنمائية - وتأكد من أخذ الممثلين الدوليين أحكام الإعلان في الاعتبار في برامجهم وسياساتهم. واضغط على ممثلي السفارات لتناول قضايا الأقلية في اتصالاتهم مع حكومتك.

حملات المناصرة الدولية

استخدام الأحكام الواردة في الإعلان يمكن أن يكون مفيداً أيضاً في المناصرة الدولية، ولاسيما داخل منظومة الأمم المتحدة. ويجب تذكير وكالات الأمم المتحدة وآلياتها بمسؤولياتها بموجب المادة 9 من الإعلان.

■ إن الخبير المستقل للأمم المتحدة لشؤون الأقليات (IEMI) مفضولة لمتابعة تنفيذ الإعلان. وجزء من هذا التفويض، فإنها تقبل الأدلة من المجتمع المدني. وينبغي أن تكون الاتصالات مع الخبيرة المذكورة مفصلة لحالة الأقليات ووضع تنفيذ الإعلان في بلدك، بما في ذلك النجاحات والتحديات. وتقوم الخبيرة بزيارة دولتين كل عام. ولهذا حث حكومتك على توجيه الدعوة لها.

مجموعة حقوق الأقليات الدولية

لندن

54 Commercial Street
London E1 6LT

الهاتف

+44(0)20 7422 4200

الفاكس

+44(0)20 7422 4201

البريد الإلكتروني

minority.rights@mrgmail.org

الموقع الإلكتروني

www.minorityrights.org

ISBN: 978-1-907919-374